الكلام المرتبط ولا يتقيد بالاعشار والاجزا فانها قد تكون في وسط
الكلام المرتبط كالجزء الذي في قوله تعالى والمحصنات من النساء
وقوله تعالى وما ابرئ نفسي وفي قوله تعالى فما كان جواب قومه
وفي قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وفي قوله تعالى وما انزلنا
على قومه وفي قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وفي قوله تعالى وبدا لهم
سيات ما عملوا وحاق وفي قوله تعالى قال فما خطبكم ايها المرسلون
وكذلك الاحزاب كقوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات
وقوله تعالى قل اونبئكم بخير من ذلكم فكل هذا واشباهه لا ينبغي
ان يبتدى به ولا يوقف عليه فانه متعلق بما قبله ولا يغتر بكثرة الفاعلين
له من القرا الذين لا يراعون هذه الاداب ولا يتدبرون في هذه المعاني
وامتثل ما روى الحاكم ابو عبد الله باسناده عن السيد الجليل الفضيل
ابن عياض رضي الله عنه قال لا تستوحش طرق الهدى لقلة اهلها ولا
تغترن بكثرة الهالكين ولهذا المعنى قال العلما قراءة سورة قصيرة
بكمالها افضل من قراءة بعض سورة طويلة بقدر القصيرة فانه قد يخفى
الارتباط على بعض الناس في بعض الاحوال وقد روى ابن ابي داود
باسناده عن عبد الله بن ابي الهذيل التابعي المعروف قال كانوا يكرهون
ان يقروا بعض الاية ويتركوا بعضها فصل في احوال تكره فيها
القراءة اعلم ان قراءة القران محبوب به على الاطلاق الا في احوال
مخصوصة جا النهي الشرع عن القراءة فيها وانا اذكر ما حضرني
الان منها مختصرا بحذف الادلة فانها مشهورة فتكره القراءة
في حال الركوع والسجود والتشهد وغيرها من احوال الصلوة
سوى القيام ويكره ايضا قراءة ما زاد على الفاتحة

للماموميں

للماموميں في الصلوة الجهرية اذا سمع قراءة الامام ويكره حالة القعود
على الخلا وفي حالة النعاس وكذا اذا استعجم عليه وكذا حال الخطبة
لمن يسمعها ولا يكره لمن لم يسمعها بل يستحب هذا هو المختار الصحيح
وجا عن طاوس كراهتها وعن ابرهيم عدم الكراهة فيجوز ان يجمع
بين كلاميهما على ما قاله كما ذكره اصحابنا ولا يكره القراءة في الطواف
هذا مذهبنا وبه قال اكثر العلما وحكاه ابن المنذر عن عطا ومجاهد
وابن المبارك وابي ثور واصحاب الراي وحكي عن الحسن البصري
وعروة بن الزبير ومالك كراهة القراءة في الطواف والصحيح الاول
وقد تقدم بيان الاختلاف في القراءة في الحمام وفي الطريق ومن في فمه
نجس فصل ومن البدع في القراءة ما يفعله جهلة المصلين بالناس
في التراويح من قراءة سورة الانعام في الركعة الاخيرة في الليلة السابعة
معتقدين انها مستحبة فيجمعون امورا منكرة منها اعتقادها مستحبة
ومنها ايهام العوام ذلك ومنها تطويل الركعة الثانية على الاولى وانما
السنة تطويل الاولى ومنها التطويل على الماموميں ومن البدع
المشابهة لهذه قراءة بعض جهلتهم في الصبح يوم الجمعة بسجدة غير
سجدة الم تنزيل قاصدا ذلك وانما السنة قراءة الم السجدة في الركعة
الاولى وهل اتى في الثانية فصل في مسايل غريبة تدعو الحاجة
اليها منها اذا كان يقرا فعرض له ريح فينبغي ان يمسك عن القراءة حتى
يتكامل خروجها ثم يعود الى القراءة كذا رواه ابن ابي داود وغيره

Copyright © King Saud University